

الانتصار للحجامة

د. أحمد بن ماهر بن مجدي آل مهاني

دكتور علاج طبيعي- قطاع غزة

بكالوريوس علاج طبيعي- كلية العلوم الطبية التطبيقية- جامعة الأزهر بغزة

Email: a.mahani777@gmail.com

Victory for Cupping

Dr. Ahmed Maher Magdi Mahani

Physiotherapists- Gaza Strip

Bachelor of Physical Therapy- College of Applied Medical Sciences -Al-Azhar University Gaza

Email: a.mahani777@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2026/01/29 تاريخ القبول: 2026/04/20 تاريخ النشر: 2026/06/11

الملخص:

خرجنا بفضل الله -تعالى- من بحثنا بتفنيد مسألة صحة أسماء حجامة الرأس، وفصل القول في مسألة أوقات الحجامة، وإثبات شفاء الحجامة للأمراض الجسدية والروحية، مع ضميمه من فوائد حديث الشاة المسمومة، وقمنا بالرد على مَنْ أنقص من شأن الحجامة؛ انتصاراً لها. وجاء البحث في مقدمة، وتمهيد، وسبعة مطالب، وخاتمة، وفهرس للمصادر والمراجع، مقتفياً أثر المنهج الاستقرائي والتحليلي.

الكلمات المفتاحية: حجامة الرأس، الحجامة والسحر، الحجامة والسم، أوقات الحجامة، الحجامة شفاء

Abstract:

By the grace of Allah Almighty, we have concluded our research by refuting the validity of the names of head cupping, providing a detailed explanation of the timing of cupping, and proving that cupping cures physical and spiritual illnesses, along with a summary of the benefits of the hadith about the poisoned sheep. We have also responded to those who have belittled the importance of cupping, supporting it instead.

The research comprises an introduction, a preface, seven chapters, a conclusion, and an index of sources and references, adopting an inductive and analytical approach.

Keywords: Head Cupping, Cupping and Magic, Cupping and Poison, Cupping Times, Cupping as a Healing.

أهمية البحث

نبعت أهمية البحث من كونه قضية قديمة مستحدثة، لاسيما في أحكام ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من طب، وقد تعلق بقضية الحجامة ببحثنا أحكام فقهية وأصولية وحديثية وعقدية ولغوية.

أهداف البحث

- تنفيذ مسألة صحة أسماء حجامة الرأس.
- فصل القول في مسألة أوقات الحجامة.
- بيان عدم صحة علاقة القمر بجسم الإنسان.
- إثبات شفاء الحجامة للأمراض الجسدية والروحية.
- جنى فوائد حديث الشاة المسمومة الفقهية والحديثية والعقدية وغيرها.
- الدفاع عن الحجامة والرد على مَنْ أنقص من شأنها.

مشكلة البحث

- تناثر حكم المحدثين على حديث حجامة الرأس.
- اعتقاد الكثير بوجود علاقة ما بين القمر وجسم الإنسان.
- اختلاف صحة أوقات الحجامة.
- ازدراء البعض من الحجامة.

الدراسات السابقة

- الحجامة في الطب النبوي آثارها وضوابطها، الدكتورة: نورة عبدالله محمد الغملاس، جامعة الأمير سطاتم بن عبدالعزيز.
- الحجامة: طب نبوي في منظوره العلمي الجديد، للباحث: محمد أمين شيخو.
- الحجامة الصحيحة شفاء البشر للباحث: محمد أمين شيخو.
- الجامع في علم الحجامة، لأحمد حلمي صالح.

والذي ظهر لي أن الباحثون استفاضوا بحثهم في فوائد الحجامة، ولم يتطرقوا كثيرا إلى أوقاتها من ناحية حديثة، أما الباحث محمد أمين شيخو فقد أثبت علاقة للقمر بالحجامة من خلال التجربة.

اجراءات البحث

أولاً: فيما يتعلق بتخريج الآيات القرآنية فقد ذكرتها بين القوسين المزهرين ﴿ ٥ ﴾، وعزوتُ لها في الحاشية اسم السورة التي فيها ثم رقم الآية.

ثانياً: فيما يتعلق بالأحاديث الشريفة، فقد ذكرتها بين الشولتين « »، وخرّجتها تخريجاً مجملاً، ليس بتوسعٍ ممل، ولا باختصارٍ مُخِلٍّ، فما وجدته في الصحيحين وغيرهما فقد خرّجته من الصحيحين فقط، أحدهما أو كليهما، وأما ما وجدته في غيرهما، فقد خرّجته من كتاب واحد فقط أو اثنين.

ثالثاً: وأما فيما يتعلق بتحقيق الأحاديث، فقد اعتمدتُ على كتب المحدث محمد ناصر الدين الألباني -رحمه الله-، وعلى كتب أخرى لعلماء الحديث، وللتمييز بين حكم الألباني وبين غيره على صحة الأحاديث، فقد قررت أن يكون العمل كالآتي:

1. فيما يخص الأحاديث التي حكم الألباني -رحمه الله- عليها، فقد ذكرت حكمه عليها في الحاشية مباشرة، دون ذكر اسمه.

2. وأما الأحاديث التي حكم عليها العلماء الآخرون غير الألباني، فقد ذكرت اسم المحقق قبل ذكر تحقيقه في الحاشية التابعة لتلك الأحاديث.

3. وأما فيما يخص عزو الأحاديث في الحواشي إلى مصادرها وترقيمها، فقد وضعت في الحاشية التابعة لكل حديث، اسم الكتاب، ثم رقم المجلد، ثم رقم الصفحة، ثم رقم الحديث الذي وجدته في الكتاب على الترتيب المذكور.

رابعاً: قمت بذكر سنة وفاة كل الأعيان والأعلام في البحث بعد الاسم مباشرة، دون كتابة المتوفى.

خطة البحث

جاء البحث في مقدمة، وسبعة مطالب، وخاتمة، وفهرس للمصادر والمراجع على النحو الآتي:

المقدمة : وتضمنت أهداف البحث، ومشكلته، والدراسات السابقة، واجراءات البحث، وخطة البحث.

المطلب الأول: وتضمن عدم صحة أسماء حجامة الرأس.

المطلب الثاني: وتضمن لم يصح في أوقات الحجامة سوى حديث وأثر.

المطلب الثالث: وتضمن الفوائد المجموعة من حديث الشاة المسمومة.

المطلب الرابع: وتضمن الحجامة والسحر، (تنبيه مهم في ذلك).

المطلب الخامس: وتضمن الاعتقاد بشفاء الحجامة (فلا نظربعض المرضى).

المطلب السادس: وتضمن الرد على القرضاوي في مهاجمته لما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من طب.

المطلب السابع: وتضمن مذكراتي مع الحجامة (فوائد وقصص).

الخاتمة: وتضمنت خلاصة البحث.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد ...

فقد منّ الله -تعالى- عليّ بتعلم الحجامة وتطبيقها، وهي نعمة عظيمة من نعمائه عليّ، فله الحمد والشكر والثناء الجميل، وكفى بها شرفاً، كونها من هدي النبي ﷺ في علاجه للعلل أو الأسقام. ولما زاد فتح الله -تعالى- لي في علمها وتطبيقها، وأصبحت حجّاماً ماهراً، وباحثاً حاذقاً فيها...؛ فَمِنْ لي أن أنتصر لها ممن يحاول طمسها أو التشكيك في علاجها، مع توضيح المسائل الحديثية والفقهية ذات الصلة.

ففي هذا الكتاب، خرجت بما هداني به الله -تعالى- لبعض المسائل المتعلقة بها، وختمته ببعض الفوائد والقصص من مذكراتي مع الحجامة في بلدنا تعليمًا وعلاجًا. وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

المطلب الأول: عدم صحة أسماء حجامة الرأس

وقد وردت أحاديث في أسماء حجامة الرأس، وقد جمعتُ تخريجها ودراستها من ستة كتب من كتب المتن والزوائد⁽¹⁾؛ للتنبيه على ضعفها.

فقال محققو المطالب العالية بعد حديث «2513- قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ وَسطَ رَأْسِهِ، وَسَمَاهُ الْمُتَّقِدَ»: "2513 - الحكم عليه: هذا إسناد ضعيف جدًا علته طلحة بن عمرو، فهو متروك. وذكره البوصيري في الإتحاف (ج 2 / ق 61 ب مختصر) وقال: رواه الطيالسي، عن طلحة بن عمرو، وهو ضعيف، ورواه البخاري، وأبو داود في سننه، والنسائي في "الكبرى" من غير هذا الوجه، دون قوله: وسماه المتقّد، وقال: في رأسه بدل وسط رأسه، وما انفرد به الطيالسي له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، رواه الحاكم وصححه.

تخريجه: هو في مسند الطيالسي (ص 346) بنفس الإسناد والمتن. وأخرجه من طريقه أبو نعيم في المعرفة (ج 2 / ق 19 ب).

(1) وهي كتاب: (المطالب العالية) لابن حجر 852، و(الروض البسام) جاسم بن سليمان الفهيد، و(أسنى المطالب) زكريا الأنصاري 926، و(صحيح وضعيف الجامع الصغير) الألباني 1420، و(السلسلة الضعيفة) الألباني، و(مختصر تلخيص الذهبي) ابن الملقن 804.

واحتجامة ﷺ في رأسه، أو في وسط رأسه دون تسميته بالمنقذ ثابت في الصحيحين والسنن وغيرها عن ابن عباس -رضي الله عنهما⁽²⁾- راوي حديث الباب، وأنس وعبد الله بن بحنة، وجابر، وأبي أمامة -رضي الله عنهم- وعن سليمان بن يسار مرسلاً، ويأتي تخريجها بالتفصيل في الحديث رقم (2517).

ولتسميته بالمنقذ شواهد عن:

أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: المحجمة في وسط الرأس من المجنون، والجذام، والنعاس، والأضراس، وكان يسميها منقذة. أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (ق 222 أ)، والحاكم (4/ 210)، كلاهما من طريق عيسى الحنّاط، عن محمد بن كعب القرطبي، عن أبي سعيد مرفوعاً. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي فقال: عيسى في الضعفاء لابن حبان وابن عدي.

قلت: عيسى هو ابن أبي عيسى الحناظ قال في التقريب (ص 440) متروك، فالإسناد ضعيف جداً.

ابن عمر -رضي الله عنهما⁽¹⁾- قال: احتجم رسول الله ﷺ ثلاثاً، النقرة، والكاهل، ووسط الرأس، وسمى واحدة النافعة، والأخرى المغيثة، والأخرى منقذة. أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (مسند ابن عباس 1/ 528) من طريق عبد الله بن ميمون قال: حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر به. وعبد الله بن ميمون بن داود القداح قال في التقريب (ص 326): منكر الحديث، متروك فالإسناد ضعيف جداً.

مكحول قال: كان النبي ﷺ يحتجم أسفل من الذؤابة ويسميها منقذاً. أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (7/ 383) من طريق عبد العزيز بن عمر، عن مكحول به. وعبد العزيز بن عمر قال في التقريب (ص 358) صدوق يخطئ فإسناده ضعيف وهو مرسل.

عبد الله بن عمر بن عبد العزيز قال: احتجم رسول الله ﷺ في وسط رأسه وكان يسميها منقذاً. أخرجه ابن سعد في الطبقات (1/ 447). وعبد الله بن عمر بن عبد العزيز، لم أجد من وثقه وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (5/ 107) ولم يورد فيه جرماً ولا تعديلاً، فهو مستور، والإسناد ضعيف وهو مُعضل.

(2) (عنه) كذا بالأصل.

(1) (عنه) كذا بالأصل.

فعلى ذلك لا يثبت في تسمية الحجامة بالرأس حديث صحيح ولا حسن، وأحسنها حالاً حديث مكحول المرسل وهو ضعيف". اهـ⁽¹⁾

وفي الرّوضُ البّسام:

"أخبرنا أبو الحسن أحمد بن سليمان بن أيّوب بن حذلم: نا عبد الله بن الحسين المصيصي: نا زكريا بن يحيى الواسطي: نا بشر بن عبد الله بن عمر بن عبد العزيز، قال: أخبرني عبد العزيز بن عمر عن نافع. عن ابن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ يحتجم هذا الحجم في مُقدّم رأسه، ويُسمّيه: "أمّ مُغيث". أخرج الطبراني في "الأوسط" (مجمع البحرين: ق 214 / أ) والخطيب في "التاريخ" (95 / 13) من طريق زكريا الواسطي -ولقبه: (رَحْمُويه) - به.

قال الطبراني: لم يروه عن نافع إلا عبد العزيز، ولا عنه إلا بشر، تفرد به رَحْمُويه. وإسناده ضعيف: بشر ذكره ابن حبان في "الثقات" (8 / 138). وبَيّض له ابن أبي حاتم في "الجرح" (2 / 361) ففيه جهالة.

وقال الهيثمي (5 / 93): "رجاله ثقات". أهـ وقال المناوي في "التيسير" (2 / 273): "إسناده ضعيف"⁽²⁾.

وفي أسنى المطالب:

1056- خبر كان يحتجم في رأسه ويسمها أم مغيث. رواه الخطيب وسنده ضعيف⁽³⁾.

وفي صحيح وضعيف الجامع الصغير:

6504- الحجامة في الرأس هي المغيثة أمرني بها جبريل حين أكلت طعام اليهودية. تخريج السيوطي (ابن سعد) عن أنس. تحقيق الألباني (ضعيف جدا) انظر حديث رقم: 2758 في ضعيف الجامع⁽¹⁾.

وفي السلسلة الضعيفة (17/8) حُكم على الحديث بالضعف-أيضاً.

وفي مختصر تلخيص الذهبي:

⁽¹⁾ المطالبُ العاليُّ (243/11 و244)

⁽²⁾ الرّوضُ البّسام بترتيبٍ وتخرّيج فوائده تمام (243/3)

⁽³⁾ أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب (212/1)

⁽¹⁾ صحيح وضعيف الجامع الصغير، الألباني (6504/301/14)

938- حديث أبي سعيد: أن رسول الله ﷺ قال: "المحجمة التي في وسط الرأس أمان من الجنون، والجذام، والنعاس، والأضراس"، وكان يسميها: "منقذة". قال: صحيح.

قلت: فيه عيسى بن عبد الله (الخياط)، وهو مذكور في الضعفاء لابن حبان وابن عدي.

938- المستدرک (4/ 210): أخبرنا أبو عبد الله الصفار، ثنا أبو إسماعيل السلي، وأخبرني الشيخ أبو بكر بن إسحاق فيما قرأت عليه من أصل كتابه، أنبأ الحسن بن علي بن زياد، قالاً: ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى، حدثني أبو موسى عيسى ابن⁽²⁾ عبد الله الخياط، عن محمد بن كعب القرظي، عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: "المحجمة التي في وسط الرأس من الجنون، والجذام، والنعاس، والأضراس"، وكان يسميها: منقذة. تخريجه:

الحديث أخرجه الطبراني في الأوسط -كما في مجمع البحرين (ص 392/ النسخة المكية) - حدثنا عبيد الله بن محمد العمري، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني يزيد بن عبد الملك النوفلي، عن أبي موسى الحنات، به نحوه. وذكره الهيثمي في المجمع (5/ 93)، وقال: "فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي، وهو متروك، واختلف كلام ابن معين فيه".

دراسة الإسناد:

الحديث في سنده عيسى بن عبد الله الخياط، أبو موسى، هكذا جاء اسمه في المستدرک. وهو عيسى بن أبي عيسى الخياط، ويقال: الحنات، والخباط، أبو موسى الغفاري، المدني، واسم أبيه ميسرة، وليس عبد الله، وهو متروك. انظر المجروحين (2/ 117)، والكامل (5/ 1886)، والتقريب (2/ 100 رقم 905)، والتهذيب (8/ 224 رقم 417).

وهناك ترجمة لراو آخر في طبقة يشتهر معه في الاسم، وهو: عيسى بن عبد الله بن الحكم بن النعمان بن بشير، أبو موسى الأنصاري، وهو ضعيف، له ترجمة في المجروحين (2/ 121)، والكامل (5/ 1892)، واللسان (4/ 400 رقم 1219).

وهذا الأخير وإن كان يتفق مع راوي الحديث عند الحاكم في الاسم، واسم الأب، والكنية، إلا أن الذي ترجح لي أنه الأول عيسى بن أبي عيسى، حتى وإن لم يتفقا في اسم الأب، بدليل:

1 - الاتحاد في اللقب المميز، فعند الحاكم: الخياط، وعند الطبراني: الحنات، وكلاهما لقب لعيسى بن أبي عيسى، لكونه عالج الصنعتين كلتهما.

⁽²⁾ (بن) كذا بالأصل.

2 - الراوي للحديث عن عيسى عند الطبراني هو: يزيد بن عبد الملك النوفلي، وذكر المزي في تهذيب الكمال (3/ 1538) أنه يروي عن عيسى بن أبي عيسى الحنات، ولم يذكر الآخر. هذا مع العلم أن الاختلاف إنما هو في اسم أب الراوي، وعند الحاكم فقط، أما عند الطبراني فلا إشكال، ولعل الاسم تصحف لبعض الرواة، أو أن والده يقال له: عبد الله، وميسرة، وهذا ليس بمستبعد، -والله أعلم-.

الحكم على الحديث: الحديث ضعيف جداً بهذا الإسناد لشدة ضعف عيسى الخياط. وله شاهد من حديث ابن عباس، وابن عمر -رضي الله عنهما-.

أما حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- فله طريقان:
1- يرويه إسماعيل بن شيبه، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: "الحجامة من وجع الأضراس، والنعاس". أخرجه الطبراني في الكبير (11/ 187 رقم 11446)، وهذا لفظه. والعقيلي في الضعفاء (1/ 83) ولفظه: "الحجامة من الجنون، والجذام، والبرص، والأضراس، والنعاس".

كلاهما من طريق قدامة بن محمد الأشجعي، عن إسماعيل به، وهذه الطريق لها ثلاث علل:
(أ) ابن جريج تقدم في الحديث (587) أنه مدلس من الثالثة، وقد عنعن هنا.
(ب) إسماعيل بن شيبه، ويقال: ابن شبيب، ويقال: ابن إبراهيم بن شيبه، الطائفي ضعيف، قال النسائي: منكر الحديث. وقال العقيلي: أحاديثه مناكير، غير محفوظة من حديث ابن جريج. وقال ابن عدي: يروي عن ابن جريج ما لا يرويه غيره.
وذكر ابن حبان في الثقات، وقال: يتقي حديثه من رواية قدامة عنه. / انظر الكامل (1/ 307 - 308)، واللسان (1/ 410 رقم 1286).
(ج) قدامة بن محمد بن قدامة بن خشرم الأشجعي صدوق، إلا أنه يخطيء. / الكامل (6/ 2074)، والتقريب (2/ 124 رقم 93)، والتهذيب (8/ 365 رقم 648)، وأيضاً وعليه فالحديث من هذه الطريق ضعيف جداً.

2- يرويه أبو حفص الضرير عمر بن رباح، عن عبد الله بن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس، يرفعه بلفظ: "الحجامة في الرأس شفاء من سبع -إذا ما نوى صاحبها- من الجنون، والجذام، والبرص، والنعاس، ووجع الأضراس، والصداع، وظلمة يجدها في عينيه".

أخرجه الطبراني في الكبير (11/ 29 رقم 10938)، واللفظ له. وابن عدي في الكامل (5/ 1708) بنحوه.

ومن طريقه ابن الجوزي في العلل (2/ 394 - 395 رقم 1469).

قال ابن الجوزي عقبه: "هذا حديث لا يصح، أبو حفص اسمه عمر بن رباح، وهو مولى ابن طاووس، قال الفلاس: دجال. وقال الدارقطني: متروك. وقال أبو حاتم: عمر يروى الموضوعات عن الإثبات، لا يحل كتب حديثه إلا على التعجب. وقال ابن عدي: يروي عن ابن طاووس البواطيل، ما لا يتابعه أحد عليه".

وقال الهيثمي في المجمع (5/ 94): "فيه عمر بن رباح العبدى، وهو متروك".

وأما حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- يرفعه، فلفظه: "الحجامة في الرأس من الجنون، والجذام، والبرص، والنعاس، والضرس".

أخرجه الطبراني في الكبير (12/ 292 رقم 13150).

والأوسط -كما في مجمع البحرين (ص 392/ النسخة المكية) -.

من طريق عبد الله بن محمد العبادي، ثنا مسلمة بن سالم الجهني، ثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن سالم، عن ابن عمر، فذكره.

ورواه ابن السني في الطب -كما في كنز العمال (10/ 9 - 10 رقم 28109) -.

وعزه الهيثمي في المجمع (5/ 93) للطبراني في الأوسط فقط، وقال: "فيه مسلمة ابن⁽¹⁾ سالم الجهني، ويقال مسلم بن سالم، وهو ضعيف".

وقال ابن الهادي في الصارم المنكي (ص 68 - 69) بعد أن ذكر حديثاً آخر من هذه الطريق: "وقد تفرد به هذا الشيخ الذي لم يعرف بنقل العلم، ولم يشتهر بحمله، ولم يعرف من حاله ما يوجب قبول خبره، وهو: مسلمة بن سالم الجهني. الذي لم يشتهر إلا برواية هذا الحديث المنكر، وحديث آخر موضوع ذكره الطبراني بالإسناد المتقدم، ومنتنه: "الحجامة في الرأس أمان من الجنون والجذام، والبرص، والنعاس، والضرس ..."، وإذا تفرد مثل هذا الشيخ المجهول الحال، القليل الرواية بمثل هذين الحديثين المنكرين، عن عبيد الله بن عمر أثبت آل عمر بن الخطاب في زمانه، وأحفظهم، عن نافع، عن سالم، عن أبيه عبد الله بن عمر من بين سائر أصحاب عبيد الله الثقات المشهورين والإثبات المتقنين، علم أنه شيخ لا يحل الاحتجاج بخبره، ولا يجوز الاعتماد على روايته هذا مع أن الراوي عنه وهو عبد الله ابن⁽²⁾ محمد العبادي أحد الشيوخ الذين لا يحتج بما تفردوا به". اهـ.

قلت: أما مسلمة بن سالم الجهني، ويقال: مسلم بن سالم، فهو ضعيف. / التقريب (2/ 245 رقم 1082)، والتهذيب (10/ 131 رقم 232).

⁽¹⁾ (بن) كذا بالأصل.

⁽²⁾ (بن) كذا بالأصل.

وأما عبد الله بن محمد العبادي، فلم أجد من ذكره بجرح أو تعديل سوى الحافظ ابن عبد الهادي، وله ترجمة في الاكمال لابن ماكولا (6/ 345)، والأنساب للسمعاني (9/ 175).

وعليه فالحديث ضعيف بهذا الإسناد، وقال الألباني في ضعيف الجامع (3/ 107 رقم 2756):
ضعيف جداً، -والله أعلم⁽¹⁾ -.

المطلب الثاني: لم يصح في أوقات الحجامة سوى حديث وأثر

وهذه المسألة بحثتها من ناحية شرعية وعلمية؛ لاعتقاد البعض أن للقمر تأثيراً على الأبدان والأرض، وهو ليس بصحيح، وقد بينت ذلك في بحثي الموسوم بـ (الرد على أهل الفيزياء والطبيعة بلغتهم المعاصرة)، والذي نسفت فيه بعون الله-تعالى- قوانين أهل الفيزياء، والأحياء، والجولوجيا، والفلك وغيرهم، التي بنوا عليها فرضياتهم الإلحادية؛ فكانت خرافة تأثير القمر أسطورة موروثة.

1. المسألة من ناحية شرعية

وخرجتُ فيها بفضل الله -تعالى- بأن الأحاديث التي خصصت خيرة الحجم في يوم من أيام الأسبوع أو الشهر معظمها غير مقبولة حديثاً، إلا التي خصّت اليوم السابع عشر والتاسع عشر والحادي والعشرين من كل شهر هجري...، وما سواها فقد صحّ سنده ولم يقبل متنه، أو قبل متنه ولم يصحّ سنده.

وأما الآثار الواردة، فقد اكتفينا بالصحيح منها، وهو أثر محمد بن سيرين⁽²⁾، وقد صحّ معنى ضعيفها، فذكرنا منها للتنبيه على ضعفها.
وبما أن علم الحديث ليس صنعتي؛ فكانت دراستي للمسألة جمعاً وخروجاً بالأقرب، ولا يخفى عليكم اختلاف مناهج المحدثين في التصحيح والتضعيف.

أ. الأحاديث

قال ابن ماجه في سننه: حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَطَرٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: يَا نَافِعُ، قَدْ تَبَيَّعَ بِي الدَّمُ، فَالْتَمَسَ لِي حَجَّامًا، وَاجْعَلْهُ رَفِيقًا إِنْ اسْتَطَعْتَ، وَلَا تَجْعَلْهُ شَيْخًا كَبِيرًا وَلَا صَبِيًّا صَغِيرًا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

⁽¹⁾ مختصر تلخيص الذهبي (6/ 2779-2783)

⁽²⁾ ينظر: المطلب الثاني تحت عنوان: المسألة من ناحية شرعية، الأثر الوارد.

ﷺ يَقُولُ: "الْحَجَامَةُ عَلَى الرِّيقِ أَمْثَلُ، وَفِيهِ شِفَاءٌ وَبَرَكَةٌ، وَتَزِيدُ فِي الْعَقْلِ وَفِي الْحِفْظِ، فَاحْتَجِمُوا عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَاجْتَنِبُوا الْحَجَامَةَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَالْجُمُعَةِ وَالسَّبْتِ وَيَوْمَ الْأَحَدِ، تَحَرَّيَا، وَاحْتَجِمُوا يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَاءِ، فَإِنَّهُ الْيَوْمُ الَّذِي عَاقَى اللَّهُ فِيهِ أَيُّوبَ مِنَ الْبَلَاءِ، وَضَرَبَهُ بِالْبَلَاءِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَبْدُو جُذَامٌ وَلَا بَرَصٌ إِلَّا يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَلَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ"⁽¹⁾.

قال ابن الجوزي: "هذا الحديث لا يصح، فيه ابن مطرق قال ابن معين: كان ضعيفاً. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات لا يحل الاحتجاج به، وفيه الحسن ابن أبي جعفر قال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي: متروك الحديث" وقال البوصيري: هذا إسناد فيه الحسن بن أبي جعفر، وهو ضعيف "المصباح (4/ 63)"⁽²⁾.

وقال في الجامع الصغير من حديث البشير النذير: "3785- الحجامة على الريق أمثل، وفيها شفاء وبركة، وتزيد في الحفظ وفي العقل. فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس. واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة ويوم السبت ويوم الأحد. واحتجموا يوم الإثنين والثلاثاء، فإنه اليوم الذي عاقى الله فيه أيوب من البلاء. واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء فإنه اليوم الذي ابتلي فيه أيوب، وما يبدو جذام ولا برص إلا في يوم الأربعاء أو في ليلة الأربعاء. - (هـ ك) وابن السني وأبو نعيم عن ابن عمر. - (ض) " (3) " (4) .

وقال الإمام السيوطي- رحمه الله:- "وقد علق عليه السندي في الهامش بقوله: وفي الزوائد قال الذهبي في ترجمة عبد الله بن عصمة: أحد رواته -عن سعيد عن ميمون مجهول، وكذا قال المزني في التهذيب"⁽¹⁾. وأورده ابن أبي حاتم في العلل وقال: "قال أبي: ليس هذا الحديث بشيء، ليس هو حديث أهل الصدق. إسماعيل والمثنى مجهولان"⁽²⁾.

(1) أخرجه ابن ماجه في سننه, ابن ماجه 886 (4/ 529 و 3487/530)

(2) أنيس الساري (11/ 1216)

(3) ض: ضعيف.

(4) الجامع الصغير من حديث البشير النذير, السيوطي 911 (1/ 352)

(1) جمع الجوامع أو الجامع الكبير للسيوطي (3/ 633/ 10500)

(2) سنن ابن ماجه, تحقيق الأرنؤوط 1438 (4/ 530 و 531)

وقال الأرنؤوط -رحمه الله- في تحقيقه للحديث: "إسناده مسلسل بالضعفاء، سويد بن سعيد وعثمان بن مطر، والحسن بن أبي جعفر ضعفاء.

وأخرجه ابن حبان في ترجمة عثمان من "المجروحين" 2/ 100، وابن عدي في ترجمة الحسن من "الكامل" 2/ 721، وابن الجوزي في "العلل المتناهية" (1464) من طريق عثمان بن مطر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم في "المستدرک" 4/ 409 من طريق عبد الملك بن عبد ربه الطائي، عن عثمان بن جعفر، عن محمد بن جحادة، به. وقال: عثمان بن جعفر هذا لا أعرفه بعدالة ولا جرح. ووهي الذهبي حديثه هذا في "تلخيصه"، وذكره الحافظ ابن حجر في "لسان الميزان" وقال: حديثه منكر في الحجامة. قلنا: وعبد الملك بن عبد ربه الطائي ذكره الذهبي في "الميزان" وقال: منكر.

وأخرجه الحاكم -أيضاً- 4/ 211، وابن الجوزي (1463) من طريق غزال بن محمد، عن محمد بن جحادة، به. وغزال هذا جهله الحاكم وابن الجوزي والذهبي في "الميزان" وقال: خبره منكر في الحجامة. وأخرجه الحاكم 4/ 211 - 212 من طريق عبد الله بن صالح المصري، عن عطاء بن خالد، عن نافع، به. وعبد الله بن صالح سئ الحفظ، وعطاء بن خالد مختلف فيه ولم يحمد ماله، ورماه ابن حبان بسوء الحفظ خاصة فيما يرويه عن نافع.

وأخرجه مختصراً الحاكم 4/ 211، وابن الجوزي (1465) من طريق عبد الله بن هشام الدستوائي، عن أبيه، عن أيوب السختياني، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً. وعبد الله بن هشام متروك. وانظر ما بعده⁽³⁾.

وفي مسند البزار: "قال: قال أبو بكر: وذكر في الحديث شيئاً لم أقف على موضعه بعد، ولا على تمامه"⁽¹⁾.

وقال الإمام السخاوي -رحمه الله-: "وللحاكم من حديث عطاء بن خالد، عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً: الحجامة على الريق أمثل، وهي شفاء وبركة، وهي تزيد في العقل، وتزيد في الحفظ. الحديث. وفيه: احتجموا يوم الإثنين، ويوم الثلاثاء، فإنه اليوم الذي صرف الله عن أيوب فيه البلاء، واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء، وسنده ضعيف، وأخرجه ابن ماجه من جهة سعد بن ميمون عن نافع، وإسناده قال الذهبي: مجهول، وقد أفرد بعض الآخذين عن شيخنا وشيخه أحاديث الحجامة في جزء، وهو مفتقر لتحرير"⁽²⁾.

وفي معرفة التذكرة لابن طاهر المقدسي: "1060- الحجامة على الريق أمثل.

⁽³⁾ علل الحديث، ابن أبي حاتم 327 (2477/231/6)

⁽¹⁾ مسند البزار، أبو بكر البزار 292 (236/12)

⁽²⁾ المقاصد الحسنة، السخاوي 902 (299/1)

فيه عثمان بن مطر الشيباني هو كذاب" (3).

وفي كشف الخفاء: " وللحاكم بسند ضعيف عن ابن عمر مرفوعا الحجامة على الريق أمثل وهي شفاء وبركة، وهي تزيد في العقل وتزيد في الحفظ .. الحديث" (4).

وفي مصباح الزجاجة: " (1222) حدثنا سويد بن سعيد ثنا عثمان بن مطر عن الحسن بن أبي جعفر عن محمد بن جحادة عن نافع عن ابن عمر قال: يا نافع قد تبغ بي الدم فالتمس لي حجامًا واجعله رقيقًا إن استطعت ولا تجعله شيخًا كبيرًا ولا صبيًا صغيرًا فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: الحجامة على الريق أمثل وفيه شفاء وبركة وتزيد في العقل وفي الحفظ فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء والجمعة والسبت ويوم الأحد تحريرًا واحتجموا يوم الإثنين والثلاثاء فإنه اليوم الذي عافى الله فيه أيوب من البلاء وضره بالبلاء يوم الأربعاء فإنه لا يبدو جذام ولا برص إلا يوم الأربعاء أو ليلة الأربعاء.

(5121) هذا إسناد فيه الحسن بن أبي جعفر وهو ضعيف رواه الحاكم في المستدرک من طريق زياد بن يحيى الحساني عن عدال بن محمد عن محمد بن جحادة به وقال رواه هذا الحديث كلهم ثقات إلا عثمان فإنه مجهول لا أعرفه بعدالة ولا جرح. قال وقد صح الحديث عن ابن عمر من قوله غير مسند ولا متصل.

قلت: رواه الدارقطني في إفراده من طريق أبي روق عن زياد بن يحيى بن حسان به. وعثمان بن محمد ذكره أحمد بن علي السليمان فيمن يضع الحديث كذا قال صاحب الميزان، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية من طرق عن محمد بن جحادة به وضعفها كلها، ورواه الحافظ أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي في معجمه مرفوعًا من طريق عطاء بن خالد عن نافع فذكره مختصرًا" (1).

ب. الأثر الوارد

قال في المطالب العالیه: " 2515 - وَقَالَ مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنِ السَّرِيِّ بْنِ يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ يَقُولُ لِغُلَامٍ أَرَادَ أَنْ يَحْتَجِمَ فِي أَوَّلِ الشَّهْرِ: لَا تَحْتَجِمَ فِي أَوَّلِ الشَّهْرِ، فَإِنَّ الْحِجَامَةَ فِي أَوَّلِ الشَّهْرِ لَا تَنْفَعُ.

(3) معرفة التذكرة، ابن طاهر المقدسي 504 (1060/263/1)

(4) كشف الخفاء، العجلوني 1162 (1/348)

(1) مصباح الزجاجة، البوصيري 839 (4/63-65)

2515- الحكم عليه: هذا الأثر صحيح الإسناد. وذكره البوصيري في الإتحاف (ج/ ق 61/ ب 9)، وقال: رواه مسدد ورجاله ثقات.

تخریجه:

أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (ق 1222) من طريق السري ابن⁽¹⁾ يحيى به. إلا أن لفظه: أنفع الحجامة ما كان في نقصان الشهر.

ويشهد له ما أخرجه ابن حبيب كما في الكنز (ح 28113) ولفظه مرفوعاً: الحجامة تكره في أول الهلال ولا يُرجى نفعها حتى ينقص الهلال، قال الهندي: رواه ابن حبيب؛ أي: بسنده عن عبد الكريم معضلاً، فالإسناد ضعيف.

وقد يشهد لمعناه ما جاء في الحث على الحجامة بأيام معينة تقع في النصف الثاني من الشهر عن عدد من الصحابة منهم:

أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَرَادَ الْحِجَامَةَ فَلْيَتَحَرَّ سَبْعَةَ عَشَرَ، أَوْ تِسْعَةَ عَشَرَ، أَوْ إِحْدَى وَعَشْرِينَ، وَلَا يَتَّبِعْ بِأَحَدِكُمْ فَيَقْتُلْهُ.

أخرجه ابن ماجه (ح 3486)، من طريق عثمان بن مطر، عن زكريا بن ميسرة، عن النحاس بن قهم، عن أنس به.

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (2/ 214) هذا إسناد فيه النحاس وهو ضعيف.

قلت: فيه -أيضاً- زكريا بن ميسرة قال في التقريب (ص 216) مستور، وفيه عثمان بن مطر، وهو ضعيف.

وروي الحديث بلفظ آخر عن أنس قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْتَجِمُ فِي الْأَخْدَعَيْنِ وَالكَاهِلِ وَكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعِ عَشْرَةٍ، وَتِسْعِ عَشْرَةٍ، وَإِحْدَى وَعَشْرِينَ.

أخرجه الترمذي في السنن (6/ 207 التحفة)، وفي الشمائل (ح 347)، والحاكم (4/ 210).

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي وهو كما قالوا.

وأبو هريرة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ احْتَجَمَ لِسَبْعِ عَشْرَةٍ، وَتِسْعِ عَشْرَةٍ وَإِحْدَى وَعَشْرِينَ كَانَ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ.

أخرجه أبو داود (10/ 341 العون)، والحاكم في المستدرک (4/ 210) والبيهقي في الكبرى (9/ 340)، وأبو محمد المخلدي في الفوائد (3/ 224 أ) كما في الصحيحة (2/ 191) كلهم من طريق أبي

⁽¹⁾ (بن) كذا بالأصل.

توبة: الربيع بن نافع، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمْعِيُّ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا.

وذكر الحاكم الاحتجام لسبع عشرة فقط وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وسعيد بن عبد الرحمن الجمعي قال في التقريب (ص 238): صدوق له أوهام، وأفرط ابن حبان في تضعيفه وبقية رجال أبي داود ثقات فإسناده حسن⁽¹⁾.

ومما صح معناه من الآثار دون سنده:

ما جاء في كشف الخفاء: "1105- (الحجامة تكره في أول النهار)⁽²⁾، ولا يرجى نفعها حتى ينقص الهلال).

رواه عبد الملك بن حبيب في الطب النبوي عن عبد الكريم الحضرمي معضلاً، وقال الزركشي: وتبعه في الدرر لم أقف عليه، وقال السيد معين الدين الصفدي: ليس بثابت، وقيل: أنه من كلام بعض السلف، وقال النجم: ويعارضه ما رواه ابن السني والطبراني عن ابن عمر الحجامة على الريق أمثل وفيها شفاء وبركة، وما رواه الديلمي عن أنس الحجامة على الريق دواء، وعلى الشيب داء⁽³⁾.

وقد ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته (2754/406/1)

2. المسألة من ناحية علمية

ولأهمية موضوع أوقات الحجامة، وتفنيدياً لعلاقة القمر بها؛ قَمِنُ لي أن أقتبس ما يتعلق بالمسألة من بحثي المذكور آنفاً⁽⁴⁾، فنقول:

بطلان ادعاء تأثير القمر على جسم ومشاعروانفعالات الإنسان

ولأن الله -تعالى- هو المسبب، وكل شيء بيده، ومُسَيَّرُ بأمره، ومجريات الأمور بقضائه وقدره، كما قال -تعالى-: ﴿وَالَيْهِ يُرْجَعُ الْأُمُورُ كُلُّهُ﴾⁽¹⁾، فالقول بتأثير القمر في غير ما هو مسخر وميسر له هو قول على الله بغير علم⁽²⁾.

⁽¹⁾ المطالب العالية (251 و250/11)

⁽²⁾ وقد ورد بلفظ الهلال بدل النهار، كما في ضعيف الجامع الصغير وزيادته (2754/406/1)

⁽³⁾ كشف الخفاء (347/1)

⁽⁴⁾ وهو الرد على أهل الفيزياء والطبيعة بلغتهم المعاصرة.

⁽¹⁾ [هود:123]

⁽²⁾ كما زعموا -كذباً- تأثيره على الحيوانات، ومزاج الإنسان، وحتى النباتات، وقد سألت ثلة من المزارعين حول تأثير القمر على المزروعات -كما هو منتشر بينهم-، فتبين لي أنهم مجمعون على أن بعض المزروعات كالقثائيات والخيار والكوسا -مثلاً- تنمو

وكما لا يمكن أن يضر إنسان بآخر إلا بإذن خالق الضرر ومسببه، فكيف يؤثر القمر على الإنسان جسمه ومشاعره وولادته وانفعالاته، بل وأوزانه -كما زعموا كذباً-؟.

والغريب في الأمر أن مستندهم في إثبات تأثير القمر هو استطلاعات رأي الناس، وتجارهم على عينات منهم، ونرد أهواءهم تلك بالأحاديث الثابتة، والتي منها: عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُبَيْيِّ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالحَدِيثِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: هَلْ تَذُرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكُوكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكُوكَبِ) (3) (4).

الحجامة والقمر

ومما يجدر التنبيه عليه، بطلان ارتباط الحجامة وتأثيرها على جسم الإنسان بالقمر وأيامه، وقد أجريت كثيرًا من جلسات الحجامة في غير الأيام المفضلة لفعلها، وكانت النتائج ممتازة بفضل الله - تعالى-.

ومن جهة الطب، ففي علم وظائف الأعضاء المسمى بالفسيولوجي، نجد أن الاستتباب أو الاتزان الداخلي هي خاصية للمخلوقات (1)، تنتظم فيها بيئتها الداخلية بقدرة الله -تعالى-؛ للحفاظ على استقرارها وثباتها، وليس للقمر عملاً، وصدق حديث طاووس، أَنَّهُ قَالَ: أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُونَ كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكُنْسُ، أَوِ الْكُنْسُ وَالْعَجْزُ» (2).

وتكبر في زمن الليل، وخاصة عند اكتمال القمر، دون علم بالسبب، أضوء القمر أم الليل؟، حتى هداي الله -تعالى- إلى أحدهم، فأكد لي أن تلك النباتات التي تنمو بالليل تربو بقدرة الله -تعالى- في زمن الليل وظلامه، وبرودة جوّه، ولا يعرفون أكثر من ذلك، وليس للقمر دخل في ذلك، حتى سُميت تلك النباتات بأَمِ النوم؛ لأنها تكبر وتنضج في وقت نيام المخلوقات.

فلو كان للقمر دورٌ في ذلك، فلم يستمر نضوج ونمو تلك النباتات في زمن هلال القمر ومحاقه؟.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه (1/169/846)

(4) ينظر: الرد على أهل الفيزياء والطبيعة بلغتهم المعاصرة، المبحث الأول من المطلب الثاني.

(1) (الكائن الحي)، كذا المشهور، وفي نفسي شيء من هذا المصطلح؛ والأولى أن يقال: (المخلوق)، إشارةً إلى خالق الخلق والخليقة -تبارك وتعالى-، وكما قال -تعالى- في سورة لقمان: ﴿ هَذَا خَلْقُ اللَّهِ ﴾ (1).

وقد لاحظت هذا المصطلح كثيراً في كلام أهل الفيزياء والطبيعة، كقولهم: (الكائنات الحية بدائيات النواة)، (نظرية الخلية)، (أصل الحياة)، وهذا نتاج الإغواء الذي أصابهم من كثرة تفاصيل لا نكتثر بها نحن المؤمنون بوجود الخالق الموحد.

(2) أخرجه مسلم في صحيحه، مسلم 261 (4/2045/2655)

وقد شاهدت تحسن كثير من المرضى في المستشفيات بعد تناول الأدوية أو إجراء التدخل الطبي اللازم أو حتى بعد جلسة العلاج بالحجامة في غضون ساعات-بقدر من الله تعالى-، فهل انتظر المرض اكتمال أو نقصان القمر لكي يزول أو يخف؟!.

المطلب الثالث: الفوائد المجموعة من حديث الشاة المسمومة

وحديث الشاة المسمومة كثيرة روايته، فروي مع زيادة احتجام النبي ﷺ مرة، وأخرى دونها- وهي الأصح- والله أعلم، وروي بذكر موضع الاحتجام على الكاهل مرة، وروي على اليافوخ⁽¹⁾ أخرى، مع اختلاف الحكم على صحتها⁽²⁾، والله أعلم.

والحديث الذي روى أمر الاحتجام على الكاهل هو حديث ابن شهاب قال: كَانَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّ يَهُودِيَّةً مِنْ أَهْلِ خَيْبَرَ سَمَتْ شَاةً مَصْلِيَّةً ثُمَّ أَهْدَتْهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الذِّرَاعَ فَأَكَلَ مِنْهَا وَأَكَلَ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِهِ مَعَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْقَعُوا أَيْدِيَكُمْ». وَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَهُودِيَّةِ فَدَعَاَهَا فَقَالَ لَهَا: «أَسَمَّيْتَ هَذِهِ الشَّاةَ». قَالَتْ الْيَهُودِيَّةُ: مَنْ أَخْبَرَكَ قَالَ: «أَخْبَرْتَنِي هَذِهِ فِي يَدِي». لِلذِّرَاعِ. قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «فَمَا أَرَدْتَ إِلَى ذَلِكَ». قَالَتْ: قُلْتُ: إِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَنْ يَضُرَّهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ اسْتَرْحَنَّا مِنْهُ. فَعَفَا عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُعَاقِبْهَا وَتُوفِّيَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ أَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ وَاحْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى كَاهِلِهِ مِنْ أَجْلِ الَّذِي أَكَلَ مِنَ الشَّاةِ حَجَمَهُ أَبُو هِنْدٍ⁽³⁾ بِالْقَرْنِ وَالشَّفْرَةِ وَهُوَ مَوْلَى لِبَنِي بَيَاضَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ⁽⁴⁾.

(1) [لقمان: 11]

⁽¹⁾ تنبيه: اشتهر على لسان الكثير قولهم (النافوخ) وقيل أنها كلمة عامية، ينظر -مثلاً-: مجلة البيان (الإصدار رقم 185) من شهر الله المحرم - 1424، ص: 34)، وقد وقعت في حديث عائشة -رضي الله عنها- بالياء وبالنون، فقالت: "كُنْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَفَرِّقَ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَدَعْتُ الْفَرْقَ مِنْ نَافُوخِهِ، وَأُرْسِلُ نَاصِيَّتَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ". أخرجه البيهقي في الشعب، البيهقي 458 (8/437/6058)، وقالت: كُنْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَفَرِّقَ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَدَعْتُ الْفَرْقَ مِنْ نَافُوخِهِ وَأُرْسِلُ نَاصِيَّتَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ. أخرجه أبو داود في سننه، أبو داود 275 (4/132/4191) وصححه الألباني، ولا أعلم كيف التحقيق لهذه المسألة؟.

⁽²⁾ كحديث أبي هريرة (أنَّ أبا هِنْدٍ حَجَمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْيَافُوخِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا بَنِي بَيَاضَةَ، أَنْكِحُوا أبا هِنْدٍ، وَأَنْكِحُوا إِلَيْهِ)⁽¹⁾.

⁽³⁾ وهو سَيَّانُ أَبُو هِنْدٍ، وَقِيلَ: سَلَامٌ، حَجَمَ النَّبِيَّ ﷺ بِقَرْنٍ وَشَفْرَةٍ. ينظر: معرفة الصحابة، الأصبهاني 430 (3/1430)

⁽⁴⁾ أخرجه أبو داود في سننه (4/294/4512) واللفظ له، والبيهقي في سننه الكبرى، والطبري 310 في تهذيب الآثار، وغيرهم.

وقد حُكِمَ عَلَى الْحَدِيثِ بِالضَّعْفِ وَبِالتَّحْسِينِ، فالإمام الألباني ضَعَّفَ الْحَدِيثَ مَرَّةً، كَمَا فِي تَحْقِيقِهِ لِسَنَنِ أَبِي دَاوُدَ، وَحَسَنَهُ بِشَوَاهِدٍ أُخْرَى، كَمَا قَالَ فِي السَّلْسَلَةِ الضَّعِيفَةِ تَحْتَ الْحَدِيثِ رَقْمَ (6441)، وَقَالَ الشَّيْخُ نَبِيلُ بْنُ مَنصُورٍ الْبَصَارَةُ الْكُويتِي: وَقَالَ شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ الْحَمْصِيُّ: عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّ يَهُودِيَّةً ... أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (69) عَنْ أَبِي الْيَمَانِ الْحَكَمِ بْنِ نَافِعِ الْحَمْصِيِّ أَنَا شُعَيْبُ بِهِ، وَرَوَاتُهُ ثَقَاتٌ.

(1) حسن، أخرجه أبو داود (2102/440/3)، قال في الكامل: فيه عبد الرحمن بن واقد ضعيف حدث بالمناكير عن الثقات ويسرق الحديث، الكامل في الضعفاء (514/5)، وقال في عون المعبود: حديث الباب سكت عنه المؤلف والمنذري، وأورده الحافظ في التلخيص، وقال: إسناده حسن. عون المعبود (92/6)، وقال في مجمع الزوائد: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الواحد بن إسحاق الطبراني ولم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات، مجمع الزوائد (377/9)، وقد حسن الحديث الشيخ الأرناؤوط، وضعفه الشيخ أبو جعفر عبد الله الخليلي، كما كتب على موقعه.

=وتابعه يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري به، أخرجه أبو داود (4510) والبيهقي (46/8) وفي "الدلائل" (262/4) من طريق ابن وهب أخبرني يونس به.

قال الخطابي: حديث جابر ليس بذاك المتصل لأنّ الزهري لم يسمع من جابر شيئاً المعالم 4/ 648

قلت: إسناده إلى الزهري صحيح.

- ورواه محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري ابن أخي الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن جابر. أخرجه ابن سعد (201/2 - 203) عن محمد بن عمر الواقدي ثني محمد بن عبد الله به، والواقدي متهم بالكذب كما تقدم مراراً.

- ورواه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب المدني عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب عن أبيه، أخرجه الطبراني في "الكبير" (19/70) من طريق أحمد بن بكر البالي ثنا زيد بن الحباب ثنا ابن أبي ذئب به، وإسناده ضعيف لضعف البالي.

- ورواه معمر بن راشد عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك مرسلاً، وقال الزهري في آخره: فأسلمت فتركها النبي ﷺ. وقال معمر: وأما الناس فيقولون: قتلها النبي ﷺ، أخرجه عبد الرزاق (19814) عن معمر به، ومن طريقه أخرجه البيهقي في "الدلائل" (260/4 - 261)، ورواته ثقات.

- ورواه موسى بن عقبة المدني عن الزهري مرسلاً، أخرجه البيهقي في "الدلائل" (263/4 - 264) وأما حديث جابر فيرويه عبد الملك بن أبي نضرة العبدي البصري عن أبيه واختلف عنه:

- فقال عثمان بن جبلة المروزي: أخبرني عبد الملك عن أبيه عن جابر أنّ يهودية أهدت إلى رسول الله ﷺ إما شاة مسمومة، وإما برقاً مسموماً مسموماً، فلما قربته إليه وبسط القوم أيديهم، قال: "أمسكوا، فإنّ عضوا من أعضائها يخبرني أنّها مسمومة" فدعا صاحبها، فقال: "أسممت هذا؟" قالت: نعم، قال: "ما حملك عليه؟" قالت: أحبيت إن كنت كاذباً أن أريح الناس منك، وإن كنت رسولاً أنك ستطلع عليه، فلم يعاقبها.

أخرجه البيهقي في "الدلائل" (260/4) من طريق خلف بن عبد العزيز بن عثمان بن جبلة المروزي أخبرني أبي عن جدي به. وخلف بن عبد العزيز ترجمه ابن أبي حاتم في كتابه ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وعبد الملك بن أبي نضرة قال الدارقطني: لا بأس به، والباقون ثقات.

- وقال أبو عتاب سهل بن حماد الدلال: ثنا عبد الملك عن أبيه عن أبي سعيد الخدري به، وزاد: فبسط يده وقال: "كلوا باسم الله قال: فأكلنا وذكرنا اسم الله، فلم يضر أحداً منا، أخرجه البزار (كشف 2424)، وقال: لا نعلم يُروى عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه"، وقال الهيثمي: رجاله ثقات" المجمع 8/ 295

وقال ابن كثير في "البداية" (211/4): وفيه نكارة وغرابة شديدة.

قلت: النكارة في الزيادة المذكورة. اهـ ينظر: أنيس الساري (116-118)

ومن فوائد حديث الشاة المسمومة، أن الصحابي بشر بن البراء⁽¹⁾ -رضي الله عنه- أدغم مضغة اللحم حين لاكمها؛ تجسيداً للإتباع، وشرفاً بالتأسي، -وهذه الفائدة من شيخي الفاضل: رائد أبو الكاس- حفظه الله-، ومات بشرٌ -رضي الله عنه- والنبي ﷺ لم يمت؛ لأن الله -تعالى- عصمه⁽²⁾.

المطلب الرابع: الحجامة والسحر، (تنبيه مهم في ذلك)

من المعلوم أن الأمراض الروحية والعضوية⁽³⁾ تعالج بالقرآن، والأدعية الواردة، وبذكر الله -تعالى- والصدقة وغيرها، لذا؛ كان دور الحجامة في علاج السحر مكتملاً مع الرقية الشرعية. وقد ورد في حديث مرسل أن النبي ﷺ احتجم عندما سحر، كما في أنيس الساري: 122- عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: "احتجم النبي ﷺ على رأسه بقَرْنٍ حين طُبَّ"⁽⁴⁾.

وقال الشيخ الأرنؤوط عن الحديث: صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه؛ لأن ابن شهاب -وهو محمد ابن مسلم الزهري- لم يسمع من جابر بن عبد الله كما قال الخطابي والمنذري، ومن قبلهما سفيان بن عيينة، يونس: هو ابن يزيد الأيلي، وابن وهب: هو عبد الله.

وأخرجه الدارمي (68) من طريق شعيب بن أبي حمزة، والبيهقي في "السنن" 46 / 8 من طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، عن جابر.

وأخرجه البيهقي في "الدلائل" 4 / 263 - 264 من طريق موسى بن عقبة، عن ابن شهاب الزهري مرسلًا. لكن روى فيه الزهري قصة الحجامة وحدها عن جابر بن عبد الله.

= ويشهد له دون ذكر الحجامة حديث أنس بن مالك السالف عند المصنف برقم (4508)، ويشهد له مع ذكر الحجامة فيه حديث ابن عباس عند ابن سعد في "طبقاته" 1 / 445 و 2 / 201، وأحمد في "مسنده" (2784)، وإسناده صحيح. ويشهد لقول اليهودية: قلت: إن كان نبياً ... حديث أبي هريرة عند البخاري (3169). اهـ ينظر: سنن أبي داود تحقيق الأرنؤوط (565/6)

(1) "بَشَّرَ بَنُ الْبَرَاءِ بَنُ مَعْرُورٍ الْخَزْرَجِيُّ، مِنْ أَشْرَافِ قَوْمِهِ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَجَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ سَيِّدُكُمْ يَا بَنِي سَلَمَةَ؟). قَالُوا: الْجُدُّ بَنُ قَيْسٍ، عَلَى أَنَّ فِيهِ خُفْلًا. فَقَالَ: (وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَى مِنَ الْبُخْلِ؟ بَلْ سَيِّدُكُمْ الْأَبْيَضُ الْجَعْدُ: بَشَّرَ بَنُ الْبَرَاءِ).

قُلْتُ: هُوَ الَّذِي أَكَلَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الشَّاةِ الْمُسْمُومَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَأَصِيبَ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ الْبَدْرِيِّينَ". سير أعلام النبلاء، الذهبي (269/1) 748

(2) عون المعبود، العظيم آبادي 1329 (147/12)

(3) وأضفنا العضوية؛ لأن الأمراض والعلل العضوية تعالج -أيضاً- بالرقية الشرعية؛ بل وقد تكون أنفع من غيرها أو مكملتها في العلاج. وقد تواردت الأخبار والآثار في ذلك، فمثلاً، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ، أَنَّهُ شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضَغَّ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ بِاسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ». أخرجه مسلم في صحيحه (2202/1728/4)، وقد ذَكَرَ د. صالح العصيمي -حفظه الله- آثاراً في ذلك، في مقطع صوتي بعنوان (التداوي بالعلم).

قال الحافظ: وأخرج أبو عبيد من مرسل عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: فذكره".
مرسل.

أخرجه أبو عبيد في "الغريب" (2/ 43) عن هُشيم عن حُصين بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن أبي ليلى به.

وأخرجه ابن سعد (2/ 201) عن أبي الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي، أنا أبو عَوانة عن حُصين عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: طُبَّ رسول الله ﷺ فأتاه رجل فحججه بِقَرْنٍ على ذَوَابْتَيْهِ. ورواته ثقات⁽¹⁾.

وقال محققو المطالب العالية: "...فأخرجه ابن سعد في الطبقات (2/ 201)، والطبري في تهذيب الآثار (مسند ابن عباس ص 530). وإسنادهما صحيحان وهو مرسل"⁽²⁾.

المطلب الخامس: الاعتقاد بشفاء الحجامة (فلا نظر لبعض المرضى)

من المعلوم أنَّ قواعد الشريعة صالحة لكل زمان ومكان؛ فخير النبي ﷺ في الحجامة وغيرها، أصدق من حال مَنْ لم يستفد منها.
وفي نظري وفراستي...، مَنْ لم يستفد من الحجامة، إما غير مؤمنٍ بقلبه بنفعها⁽³⁾، أو محروم من الشفاء بقدر الشافي -تعالى-، أو مَنْ لم يجمع معها دواءً آخر عند لزوم ذلك، أو حججه مَنْ ليس أهلاً لها، خاصة لمن لا يعرف دقائق علمها، من مواضعها، وكيفية التشريط الحادث فيها -إن كان المرض يتطلب التشريط-، وعدد الكؤوس، وحجمها، وعلاقتها بعمر المريض، ودمه، وجنسه، وصحته، وغير ذلك⁽⁴⁾، والله أعلم.

(4) طب، قال أبو عبيد: "قوله: طُبَّ يعني سُجِرَ يقال منه: رجل مطبوب، قال أبو عبيد: ونرى أنه إنما قيل له: مطبوب؛ لأنه كُنِيَ بالطَّب عن السحر، كما كُتِبَ عن اللدغ [فقالوا] سليم تطيراً إلى السلامة من اللدغ". غريب الحديث، ابن سلام (2/ 43) تنبيه:

ذكر بعض المصنفون هذا الحديث في باب وجع النبي ﷺ من الشاة المسمومة؛ تفسيراً للطب بالوجع في الحديث، والصواب ما نقلناه، والله أعلم.

(1) أنيس الساري (1/ 170)

(2) المطالب العالية (11/ 248)

(3) تماماً كما في العلاج بالرقية، فيجب على المريض عند قراءته للقرآن، أن يتيقن في علاجه، ويستحضر النية، ويحسن الظن بربه -تعالى-، كما قال علماؤنا.

(4) كما لاحظت ذلك أثناء مسيرتي الطبية، فكثير من المرضى قصدوني بعد إحتجامهم عند بعض الحجامين...، ينظر: مذكراتي مع الحجامة (فوائد وقصص) في المطلب السابع.

وقد بسطت القول في تطبيق الحجامة في الدورات التي أنفذها في قطاع غزة، وما يتعلق بعلمها، وخصائصها، والطريقة الصحيحة لإجرائها وغيرها، ولأن أطمح في تنفيذ تلك الدورات خارج الوطن.

المطلب السادس: الرد على القرضاوي في مهاجمته لما ورد عن النبي ﷺ من طب

ولا نستغرب من المذكور أعلاه، أن يقوم بمهاجمة ما ورد عن النبي ﷺ من طب⁽¹⁾؛ لكثرة خبثه وضلاله... وقد أساء في برنامجه (الشرعية والحياة)، فأخذ يخصص حديث عرق النساء لأهل البادية، وحديث الإثمد لأهل الحجاز، ويتندر بالحجامة، حتى وصفها بأنها طب تجريبي، وأن العين مرض نفسي، بل ولا يؤمن بالمس أصلاً، ويمجد بأمثال ابن سينا... وكل ذلك بدعوى أن النبي ﷺ لم يبعث طبيباً.

وقال أحد الأطباء: إن القرضاوي -يزعم- أنه لو خرج النبي ﷺ الآن، سيترك الحجامة ويتداوى بالطب الحديث.

وقد تعلّق قلب كثير من المسلمين في الطب الحديث، علاجه وأجهزته ومتطلباته في التحليل والتشخيص وغيره، دون الله -تعالى-⁽²⁾، وقد ساعدت منظمة الصحة العالمية الماسونية في ذلك⁽³⁾. وقد صُنِّفت كتبٌ وأسفار فيما ورد عن النبي ﷺ من طب، منها: كتاب الطب النبوي، لمحمد ابن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت751) من كتابه (زاد المعاد)، ومثله صاحبه العلامة ابن مفلح الحنبلي، في كتابه: (الآداب الشرعية)، والطب النبوي لعبد الملك بن حبيب الأندلسي⁽¹⁾ (ت238)، ومثله لابن السني⁽²⁾ (ت364)، ولأبي نعيم الأصفهاني (ت430)، وللحميدي

⁽¹⁾ وقلت بذلك؛ تجنباً للمصطلح الحادث (الطب النبوي)، وهذه المسألة تكلم فيها العلماء المتقدمون ومصنفو الأحاديث.

⁽²⁾ وأعني بذلك، أن بعض المرضى لا يجعل همّه سوى رفع الألم، دون التفكير في المرض أو الألم، مسببه، وسببه، والثمرة منه، وأجر الصبر عليه، والاقتداء بهدي النبي ﷺ في علاجه... فبات يدعو بقلب لاهٍ لم يمتلئ باليقين، وربما ترك عبادة الدعاء، فاعتمد على المسكنات الضارة، والله المستعان.

⁽³⁾ والمؤسسات الدولية إحدى أذرع الماسونية، فالصحة العالمية تود السيطرة على العالم، ونهب الثروات، ونشر أجندة الماسونية بين المسلمين باسم الصحة والدعم الصحي والإغاثة؛ لذا كان حظ الجانب الإعلامي والدعائي عندهم أكثر من الخدماني أو الاغاثي...، يراجع كتاب التنصير، مفهومه وأهدافه ووسائله وسبل مواجهته، للأستاذ: علي بن إبراهيم الحمد النملة، وكتاب منظمة الصحة العالمية مؤسسة تبشيرية لمصطفى فوزي غزال، وغيرها.

⁽⁴⁾ وذكر أحد الباحثين وهو (حبيب الحميدي) في مقال له، عدم ثبوت تسمية ابن حبيب الأندلسي للكتاب بهذا الاسم...، حتى قال: فتمتة شكوك كثيرة في نسبة هذا الكتاب إلى المؤلف. اهـ، والله أعلم.

(ت488)، ولأبي عبيد بن الحسن الحراني (ت369)، وللحافظ الذهبي، وكتاب طبُّ النَّبي ﷺ لأبي العباس المستغفري، وكتاب الأمراض والكفارات والطب والرقيات، لضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت643)، و-أيضاً- الإمام مالك في موطنه في كتاب "العين"، والبخاري في صحيحه في كتاب "الطب".

المطلب السابع: مذكراتي مع الحجامة (فوائد وقصص)

وختمت بحثي بشيء من الفوائد التي منَّ الله -تعالى- عليَّ بها أثناء عملي بالحجامة منذ سنوات طوال، وبيان ما يقع فيه الحجاجون من أخطاء أو ضرر للمرضى.

1. تذكير الناس بالسُّنة وفضلها، والاقتداء بالنبي ﷺ في هديه بالحجامة. ينبغي على الحاجم تذكير الناس والمحتم، بالاقتداء بالنبي ﷺ في هديه بالحجامة؛ ولكونها من المباحات؛ فينبغي عقد نية الاقتداء به ﷺ عند الاحتجام⁽³⁾.

2. وجوب تعلم علم العلاج بالحجامة. ونفعاً للحاجم والمحجوم؛ نذكر إخواننا بضرورة تعلم الحجامة علماً وتطبيقاً، وقد كان لي قَصَبُ السَّبْق في بلدي ولله الحمد، والمنة، والفضل، فكثير من الأطباء والممرضين، واختصاصي الطب الطبيعي، والطب المخبري، والصيادلة وغيرهم، تخرجوا من عيادتي، ولله الحمد.

وعنايتي بهذا الأمر، كانت من كثرة ما رأيتُ من أخطاء وقع ويقع فيها بعض الحجامين سواء في بلدي أو على الانترنت.

وأذكر مريضاً قصدي للحجامة، وكان قد احتجم قبل أسبوع، ولكنه لم يجد فائدة، فحجمته، وخرج منه دم فاسد كثير، وشعر بالتحسن ولله الحمد... والغريب في الأمر أن الحاجم الأول شَرَطَ جلد المريض، ولكنه لم يستفد؛ لنقصان الخبرة في التشريط، والشفط، وموضع الكؤوس وغير ذلك.

(2) وقد ترجح للباحث السابق عدم صحة إطلاق تسمية (الطب النبوي) لكتاب ابن السني، فقال: وجاء في مقدمة مخطوطة ابن الدينوري أنه جمع في كتابه هذا علم الطب... ويبدو والله أعلم أن المصطلح ظهر في القرن الخامس في رسالة ابن حزم (رسالة في الطب النبوي) التي نسبها إليه الإمام الذهبي وهي في حكم المفقود، ولا نستطيع أن نؤكد الاسم الحقيقي الذي وضعه ابن حزم نفسه لهذه الرسالة المفقودة، وفي القرنين السادس والسابع المحريين، راج هذا المصطلح كثيراً. اهـ

(3) ينظر -مثلاً-: التيسير المأمول في شرح متن الأصول، الرئيس، ص: 23

فبَدُّ لي أن أنبه إخواني، أنَّ عمل الحجامة، هو إخراج الدم الفاسد وغيره من الجسم، فلا استفادة -بأمر الله تعالى- إلا بخروج كل الأخلاط الضارة.

ولا أنسى مريضًا قصدي للحجامة عصرًا، فحجمته، وكان مليئًا بالأخلاط الضارة من دم وغيره، ولم انته إلا عند الغسق، وكل هذا لأجل خدمة الناس بإخراج كل الأخلاط الضارة من دم وغيره.

وأذكر مريضًا قصدي للحجامة، وكان يعاني من سرطان في الدماغ، فكان كلما احتجم ذهبته أعراض المرض عنه مدة، وهذا تلزمه الحجامة تكرارًا، والله الحمد.

وأذكر مريضًا قصدي للحجامة، وكان يعاني من صداع شديد، فحجمته في رأسه، فاستغرقت حجامة رأسه زمنًا طويلًا جدًّا، بقدر حجامه كل الجسم، وكل هذا لأجل إخراج كل الضرر، وغيرها من القصص التي لم أذكرها خشية الإطالة.

3. خروج الدم لا ينقض الوضوء، قلَّ أم كثر⁽¹⁾.

ومما يحزن أن نجد كثيرًا من المسلمين يجهلون نواقض الوضوء، فكثيرًا ممن حجمتهم يسألوني بعد الحجامة، هل انتقض وضوئي الآن؟.

ونواقض الوضوء والتيمم هي: كل ما خرج من السبيلين⁽²⁾، ومس الفرج بشهوة دون حائل، وزوال العقل -بجنون-، أو تغطيته -بسُّكْر أو نوم أو إغماء-، وخروج البول والغائط من غير مخرجهما، وأكل لحم الإبل، ووجود الماء للمتيمم أو القدرة عليه بعد العجز عن استعماله⁽³⁾.

4. دم الإنسان طاهر⁽⁴⁾، ومنه دم الحجامة.

5. الحاجم ضامن.

فالحاجم يضمن تقصيره في التلف الحاصل، ونُذِكر بحديث: عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَطَبَّبَ وَلَا يُعْلَمُ مِنْهُ طِبُّ فَهُوَ ضَامِنٌ»⁽⁵⁾.

(1) خلافاً لمن فَرَّقَ بينهما.

(2) ويدخل في ذلك، المنظار وإصبع الفحص، وهذه الفائدة من فضيلة الشيخ د. عبد السلام الشويعر -حفظه الله-.

(3) وقد استندت هذ الجمع من منشور لأحد طلبة العلم على الفيسبوك، جمع فيها كل النواقض، فجزاه الله خيراً.

(4) ودم الإنسان طاهر إلا الخارج من السبيلين، ينظر -مثلاً-: الباب في فقه السنة والكتاب، محمد صبحي حلاق 1438 ص: (45-48).

(5) أخرجه أبو داود في سننه (4588/320/4) وحسنه الألباني.

ومما أنبه عليه... حكمة البعض في رمضان، ففيها أطلب من المحجوم أن يأتيني قبل المغرب بساعة؛ خشية الفطر لو هن الصوم.

6. بحثي في علم الحجامة.

ولله الحمد في الأولى والأخرة، على توفيقه لي في إجراء بحث صحي في بعض علوم الحجامة في بلدي (قطاع غزة)، والذي استهدفت فيه المرضى الذين يعانون من آلام أسفل الظهر⁽⁶⁾.

وقد سررت عندما قصدني طلبة الجامعات لمساعدتهم في أبحاث تخرجهم -بعون الله تعالى-، والتي كانت في علم الحجامة واستطبابتها.

**المجلس الفلسطيني للبحث الصحي**
Palestinian Health Research Council
تعزيز النظام الصحي الفلسطيني من خلال مأسسة استخدام المعلومات البحثية في صنع القرار
Developing the Palestinian health system through institutionalizing the use of information in decision making

Helsinki Committee
For Ethical Approval

Date: 05/02/2018 **Number: PHRC/HC/304/18**

Name: AHMED M. MAHANI الاسم:

We would like to inform you that the committee had discussed the proposal of your study about:

نفيدكم علماً بأن اللجنة قد ناقشت مقترح دراستكم حول:

Effects of cupping massage therapy technique on patients with Muscular low back pain.

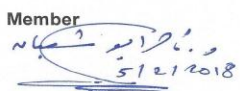
The committee has decided to approve the above mentioned research. Approval number PHRC/HC/304/18 in its meeting on 05/02/2018

و قد قررت الموافقة على البحث المذكور عاليه بالرقم والتاريخ المذكوران عاليه

Signature

Member 

Chairman 

Member 

Genral Conditions:-

1. Valid for 2 years from the date of approval.
2. It is necessary to notify the committee of any change in the approved study protocol.
3. The committee appreciates receiving a copy of your final research when completed.

Specific Conditions:-

E-Mail: pal.phrc@gmail.com

Gaza - Palestine غزة - فلسطين
شارع النصر - مقترق العيون

⁽⁶⁾ ينظر: الصفحة التالية.

الخاتمة

هذا ما وفقني الله -تعالى- به، فلدستُ بطويلب علم، وليت مَنْ يرى خطأً في بحثي أن يسرع في مراسلتي، وإليك أخي القارئ خاتمة بحثي:

1. لم يصح في تسمية حجامة الرأس شيء.
2. لم يصح في أوقات الحجامة سوى حديث وأثر.
3. اعتقاد البعض أن للقمر تأثيراً على الأبدان ليس بصحيح.
4. الأثر الوارد الصحيح في أوقات الحجامة هو أثر محمد بن سيرين.
5. الأحاديث التي خصصت خيرية الحجم في يوم من أيام الأسبوع أو الشهر معظمها غير مقبولة حديثاً، إلا التي خصّت اليوم السابع عشر والتاسع عشر والحادي والعشرين من كل شهر هجري.... وما سواها فقد صح سنده ولم يقبل متنه، أو قُبل متنه ولم يصح سنده.
6. الغلام أبا هند هو مَنْ حجم النبي ﷺ عندما أكل الشاة المسمومة، وقد حجمه أبو طيبة في غير تلك الحادثة.
7. حديث الشاة المسمومة كثيرة روايته، فُرِوي مع زيادة احتجاج النبي ﷺ مرة، وأخرى دونها-وهي الأصح- والله أعلم، وُرِوي بذكر موضع الاحتجام على الكاهل مرة، وُرِوي على اليافوخ أخرى مع اختلاف الحكم على صحتها، والله أعلم.
8. دور الحجامة في علاج السحر مكتملاً مع الرقية الشرعية.
9. ينبغي على الحاجم تذكير الناس والمحتجم، بالاقتداء بالنبي ﷺ في هديه بالحجامة؛ ولكونها من المباحات؛ فينبغي عقد نية الاقتداء به ﷺ عند الاحتجام.
10. الحاجم يضمن تقصيره في التلف الحاصل.

والله أعلم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

كتبه: أحمد بن ماهر مهاني، غزة- فلسطين 24 ربيع الأول 1443

المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: كتب المتون والأحاديث

1. الجامع الصغير من حديث البشير النذير، الإمام جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين السيوطي.
2. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة- بيروت، الأولى، 1422
3. الرَوْضُ البَّسَامُ بِتَرْتِيبٍ وَتَخْرِيجِ فَوَائِدٍ تَمَام، أبو سليمان جاسم بن سليمان حمد الفهيد الدوسري، دَارُ البَشَائِرِ الإِسْلَامِيَّة، بيروت - لبنان، الأولى 1408
4. المطالبُ العالِيَةُ بِرَوَائِدِ المَسَانِيدِ الثَّمَانِيَّة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، المحقق: مجموعة من الباحثين في 17 رسالة جامعية، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشَّثْرِي، دار العاصمة للنشر والتوزيع - دار الغيث للنشر والتوزيع، الأولى
5. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت261)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (د.ت)
6. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت902)، المحقق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي - بيروت، الأولى، 1405
7. أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، الحوت، محمد بن درويش بن محمد، دار الكتب العلمية.
8. أنيسُ السَّارِي فِي تَخْرِيجِ وَتَحْقِيقِ الأحَادِيثِ الَّتِي ذَكَرَهَا الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ العسقلاني فِي فَتْحِ البَّارِي، أبو حذيفة، نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصرة الكويتي، المحقق: نبيل بن منصور بن يعقوب البصرة، مؤسَّسة السَّماحة، مؤسَّسة الرِّيَّان، بيروت - لبنان، الأولى، 1426
9. جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي، الأزهر الشريف-القاهرة، الثانية 1426
10. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف-الرياض، الأولى 1422
11. سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، دار الفكر - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
12. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي، بيروت.

13. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت 275) المحقق: شعيب الأرنؤوط - محمّد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، الأولى، 1430
14. شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت 458)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد أشرف على تحقيقه وتخرّيج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الأولى، 1423
15. صحيح وضعيف الجامع الصغير، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الاسلامي-بيروت، 1410.
16. علل الحديث، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، مطابع الحميضي، الأولى 1427
17. كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر من الاحاديث على ألسنة الناس، الشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي، عن نسخة كتبت برسم فخر الاشراف السيد سعيد بن الحافظ الشيخ أحمد الحلبي العطار، مع المقابلة بنسخة خزانة آل العطار بدمشق ومعارضة الملتبس منهما بنسخة دار الكتب المصرية وغيرها الجزئين الاول والثاني، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الثالثة مصححة الاخطاء 1408
18. مختصر استدراك الحافظ الذهبي على مُستدرّك أبي عبد الله الحَاكِم، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت 804)، دَارُ الْعَاصِمَةِ، الرياض - المملكة العربية السعودية، الأولى، 1411
19. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، 1414 هـ
20. مسند البزار، أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَصْرِيُّ الشَّيْخُ، الْإِمَامُ، الْحَافِظُ الْكَبِيرُ، أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْخَالِقِ الْبَصْرِيُّ، الْبَزَّازُ، مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة، ومؤسسة علوم القرآن - بيروت، الأولى 1409
21. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت 1403
22. معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة، ابن طاهر المقدسي، مؤسسة الكتب الثقافية- بيروت، الأولى، 1406

ثالثًا: شروح الأحاديث

1. عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (ت 1329)، دار الكتب العلمية - بيروت، الثانية، 1415

2. غريب الحديث، القاسم بن سلام الهروي أبو عبيد، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، دار الكتاب العربي - بيروت، الأولى، 1396

رابعاً: التراجم والطبقات

1. الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الكتب العلمية - بيروت- لبنان، الأولى، ١٤١٨ هـ
2. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت 748)، مؤسسة الرسالة، الثالثة، 1405
3. معرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصمهاني (ت 430)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر - الرياض، الأولى 1419

خامساً: الكتب الفقهية وغيرها

1. التيسير المأمول في شرح متن الأصول، عبد العزيز الريس، 1440
2. اللباب في فقه السنة والكتاب، محمد صبحي حلاق، مكتبة الصحابة، الامارات، الأولى 1423
3. الرد على أهل الفيزياء والطبيعة بلغتهم المعاصرة، أحمد بن ماهر مهاني، الأولى، غزة، 1443
4. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي، دار الهداية.
5. مجلة البيان، تصدر عن المنتدى الإسلامي.